٢١٣٫٦ عمدة الاحكام (عن سيد الانام)، تأليف
ع ٠ ج الجماعيلى، عبد الغنى بن عبد الواحد -
٦٠٠هـ. كتب فى القرن الثالث عشر الهجرى
تقديرا.
٣٥ ق مسطرته مختلفه
١٠٥٩ نسخه حسنه، خطها معتاد ؛ ٢٤٫٥×١٨٫٥سم.
الازهرية ١ : ٥٥٧ التيمورية ٢ : ٣٠٥ طبع
١- الاحاديث السنيه الاخرى.
أ- المؤلف. ب- تاريخ النسخ ج - العمدة
فى الاحكام فى معالم الحلال والحرام
عن خير الانام.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار
وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى المختار وعلى آله وصحبه الأطهار اما بعد
فان بعض اخواني سألني اختصار جملة من أحاديث الأحكام
مما اتفق عليه الامامان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل ابن ابراهيم
البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري فاجبته الى
سؤاله رجاء المنفعة به وأسأل الله أن ينفعنا به والمسلمين
اجمعين ومن كتبه اوقراه أو سمعه أو حفظه أو نظر فيه وان
يجعله خالصا لوجهه الكريم موجبا للفوز لديه فانه حسبنا ونعم
الوكيل

كتاب الطهارة

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انما الأعمال بالنيات وفي رواية بالنية وانما
لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى
ما هاجر اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة أحدكم اذا أحدث
حتى يتوضأ عن عبد الله عمرو بن العاص وابي هريرة وعائشة
رضي الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب
من النار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فليجعل في أنفه ثم ليستنثر ومن
استجمر فليوتر فاذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يد
خلهما في الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده وفي

لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ فليستنثر ٥
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه وفي رواية
لمسلم لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب ٦ عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء
أحدكم فليغسله سبعا ولمسلم اولاهن بالتراب وله من حديث
عبد الله بن مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ
الكلب في الاناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب ٧ عن
حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنهما انه رأى عثمان
رضي الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلاث
مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم
غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل
كلتا رجليه ثلاثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي
هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث
فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ٨ عن عمرو بن يحيى المازني
عن أبيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد
عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء
النبي صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يديه من التور واستنثر ثلاثا بثلاث
غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يديه فغسلهما
مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر
مرة واحدة ثم غسل رجليه وفي رواية بدأ بمقدم رأسه حتى
ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه

وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من
صفر التور شبه الطست ٩ عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه
كله ١٠ عن نعيم المجمر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء
فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم رأيت ابا
هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه
حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أمتي يدعون
يوم القيامة ~~يوم القيامة~~ غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع
منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم
يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء

باب الاستطابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك
من الخبث والخبائث الخبث بضم الخاء والباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة
استعاذ من ذكران الشياطين واناثهم عن ابي ايوب
الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم
الخلاء فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها
ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل الغائط
الموضع المطمئن من الارض كانوا ينتابونه للحاجة فكنوا به عن
نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل
وهو ايضا كناية عن موضع التخلي

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال رقيت يوما على بيت
حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر
الكعبة وفي رواية مستقبلاً بيت المقدس ٤ وعن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام نحوي
إداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء العنزة الحربة الصغيرة ٥ عن
ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه
ولا يتنفس في الاناء ٦ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبيرة
اما أحدهما فكان لا يستتر من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة
فأخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر
واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب السواك ١ عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان أشق على امتي لأمرتهم بالسواك
عند كل صلاة ٢ عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٣ عن عائشة
رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته
الى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فأبده رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصره فأخذت السواك فقضمته فطيبته ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فا
ستن به فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا أحسن منه فما عدا
ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الأعلى
ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي وفي لفظ فرأيته ينظر اليه
وذاقنتي

وعرفت انه يحب السواك فقلت آخذه لك يا رسول الله فأشار برأسه ان
نعم هذا لفظ البخاري ولمسلم نحوه ٤ عن ابي موسى قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك رطب قال وطرف السواك على لسانه
يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يتهوع ٤ باب المسح على الخفين
عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأهويت
لأنزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما
وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فبال فتوضأ ومسح على خفيه مختصرا باب في المذي وغيره ا عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت المقداد بن الاسود فسأله فقال
يغسل ذكره ويتوضأ وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ
وانضح فرجك ٢ عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة
قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ٣ عن ام قيس بنت محصن
الأسدية أنها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه على ثوبه ولم يغسله
وفي حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بصبي فبال على ثوبه فدعا
بماء فأتبعه اياه ولمسلم فأتبعه بوله ولم يغسله ٤ عن أنس بن
مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي فبال في طائفة من المسجد فزجره النا
س فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من
ماء فأهريق عليه ٥ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب

وتقليم الأظفار ونتف الآباط باب الجنابة ١ عن ابي هريرة رضي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب قال
فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا
هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان أجالسك وانا على غير طهارة
فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس ٢ عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه
ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم تخلل بيديه شعره حتى
اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض الماء عليه ثلاث مرات
ثم غسل سائر جسده وكانت تقول كنت اغتسل انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغترف منه جميعا ٣ عن ميمونة بنت
الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وضوء الجنابة فأكفأ بيمينه على يساره مرتين او ثلاثا ثم غسل
فرجه ثم ضرب يده بالأرض او الحائط مرتين او ثلاثا ثم تمضمض
واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء ثم غسل
سائر جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض
الماء بيديه ٤ عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال يا رسول الله أيرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم
فليرقد ٥ عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام
سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت
فقال نعم اذا رأت الماء ٦ عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت
أغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان

بقع الماء في ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت افركه من ثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فركا فيصلي فيه ٧ عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها
فقد وجب الغسل وفي لفظ وان لم ينزل ٨ عن ابي جعفر محمد بن علي
بن الحسين بن علي رضي الله عنهم انه كان هو وابوه عند جابر بن عبد الله
وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني
فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك يريد النبي صلى
الله عليه وسلم ثم أمّنا في ثوب وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ
الماء على رأسه ثلاثا قال رضي الله عنه الرجل الذي قال ما يكفيني هو
الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ابوه محمد بن الحنفية
باب التيمم عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان
ما منعك ان تصلي في القوم يكفيك عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال
قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في
الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه
الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه
الحديث الثالث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
أعطيت خمسا لم يعطهن احد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فايما رجل من أمتي
أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت
الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة

فقال يا فلان ... فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فانه

باب الحيض الحديث الواحد عن عائشة رضي الله عنها ان
فاطمة بنت أبي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني أستحاض فلا أطهر افأدع الصلاة قال لا ان ذالك
عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها
ثم اغتسل وصلي وفي رواية وليست بالحيضة فاذا أقبلت
حيضتك الحيضة فاتركي الصلاة فاذا
ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي الحديث الثاني عن عائشة
رضي الله عنها ان أم حبيبة استحيضت سبع سنين فسالت رسول الله
صلى الله عليه عن ذالك فامرها ان تغتسل فكانت تغتسل لكل صلاة
الحديث الثالث عن عائشة قالت كنت أغتسل انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني
وانا حائض وكان يخرج الي راسه وهو معتكف فاغسله وانا
وانا حائض
الحديث الرابع عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
يتكئ في حجري فيقرأ القرآن وانا حائض عن معاذة قالت
سالت عائشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم
ولا تقضي الصلاة فقالت احرورية انت أفقلت لست بحرورية
ولكني أسال فقالت كان يصيبنا ذالك فنؤمر بقضاء الصوم
ولا نؤمر بقضاء الصلاة

كتاب الصلاة

الحديث الاول عن ابي عمرو الشيباني واسمه سعد بن اياس
قال حدثني صاحب هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله
بن مسعود قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله
عز وجل قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي قال بالوالدين

قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني الحديث الثاني عن عائشة
رضي الله عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد
معه النساء من المومنات متلفعات بمروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن
ما يعرفهن احد من الغلس قال رضي الله المروط الكسية معلمة
تكون من خز وتكون من صوف ومتلفعات متلحفات والغلس
اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل الحديث الثالث عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء
احيانا واحيانا اذا راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطاؤا
اخر والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس
الحديث الرابع عن ابي المنهال سيار بن سلامة قال دخلت انا
وابي على ابي برزة الأسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير التي تدعونها
الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى
رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في
المغرب وكان يستحب ان يوخر من العشاء التي تدعونها
العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من
صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالستين
الى المائة الحديث الخامس عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا
كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي لفظ لمسلم
شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين المغرب والعشاء
وله عن عبد الله بن مسعود قال حبس المشركون رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى احمرة الشمس او اصفرت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله اجوا
فهم وقبورهم نارًا او حشا الله اجوافهم وقبورهم نارًا ٦ وعن
عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء،
فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء، والصبيان فخرج
ورأسه يقطر يقول لولا ان أشق على أمتي او على الناس لأمرتهم
بهذه الصلاة هذه الساعة الحديث السابع عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء،
فابدؤا بالعشاء وعن ابن عمر نحوه الحديث الثامن ولمسلم عن
عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الأخبثين ٩
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال شهد عندي
رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب وما في
معناه من الحديث العاشر عن ابي سعيد بن الخدري رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع
الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس وفي الباب عن علي
بن ابي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر
وعبد الله بن عمرو بن العاص وابي هريرة وسمرة بن جندب وسلمة
بن الأكوع وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وكعب بن مرة وأبي أمامة
الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعائشة رضي الله عنهم والصنابحي
ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ١٠ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه

ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس
فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت أصلي
العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما
صليتها قال فقمنا الى بطحان فتوضأنا للصلاة وتوضأ لها فصلى
العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب باب فضل الجماعة
ووجوبها الحديث الأول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ
بسبع وعشرين درجة الحديث الثاني عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف
على صلاته في بيته وفي سوقه خمسًا وعشرين ضعفًا وذلك انه اذا
توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلاة
لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه خطيئة فاذا
صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه
اللهم ارحمه ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة الثالث
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر ولو يعلمون
ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا ولقد هممت ان آمر بالصلاة فتقام
ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم
من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار
الحديث الرابع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استأذنت أحدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها قال فقال بلال
بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله فسبه سبًا

ما سمعته سبه مثله قط وقال أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتقول والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله
٥ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال صليت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب
وركعتين بعد العشاء وفي لفظ فأما المغرب والعشاء والفجر
والجمعة ففي بيته وفي لفظ أن ابن عمر قال حدثتني حفصة أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكا
نت ساعة لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها ٦ وعن عائشة
رضي الله عنها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من
النوافل أشد تعاهداً على ركعتي الفجر وفي لفظ لمسلم ركعتا الفجر منه
خير من الدنيا وما فيها

باب الأذان

١ عن أنس
بن مالك رضي الله عنه قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر
الإقامة ٢ وعن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي
قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له حمراء من أدم قال
فخرج بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه
وسلم وعليه حلة حمراء كأني أنظر إلى بياض ساقيه قال فتوضأ
وأذن بلال قال فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا يقول يميناً
وشمالاً حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم وصلى
الظهر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة
٣ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قال إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن
أم مكتوم ٤ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول

باب استقبال القبلة

الحديث الأول عن ابن عمر رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه
يومئ برأسه وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعله وفي رواية كان يوتر على بعيره
ولمسلم غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري إلا الفرائض الحديث الثاني
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاء
هم آت فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن
يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فا
ستداروا إلى الكعبة الحديث ٣ عن أنس بن سيرين قال استقبلنا
أنساً حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار
ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقال لولا أني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ما فعلته

فقلنا له لم فعلت ذلك فعلت رأيتك تصلي لغير القبلة اهـ

باب الصفوف

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة
الحديث الثاني عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم
ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما
يسوي بها القداح حتى إذا رأى أن قد عقلنا ثم خرج يوماً
فقام حتى كاد أن يكبر فرأى رجلاً بادياً صدره فقال عباد
الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم
الحديث الثالث عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة
دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام صنعته له فأكل منه ثم قال

قوموا فلأصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول
ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف
ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه فاقامني عن يمينه
واقام المراة خلفنا اليتيم هو ضميرة جد حسين بن عبد الله بن ضميرة
٤ عن ابن عباس رضي الله عنه قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت
عن يساره فاخذ براسي فاقامني عن يمينه باب الامامة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى
الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
او يجعل صورته صورة حمار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه
فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا
فصلوا جلوسا اجمعون عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى
وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال
انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى
جالسا فصلوا جلوسا اجمعون عن عبد الله بن يزيد
الخطمي الانصاري قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن منا
احد ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
أمن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا صلى أحدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف
والسقيم وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء
الحديث الثامن عن ابن مسعود الانصاري قال جاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني لاتاخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل
بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط اشد مما غضب يومئذ
فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ام الناس فليوجز فان وراءه
الكبير والصغير وذا الحاجة باب صفة صلاة النبي عن ابي هريرة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرأ
فقلت يا رسول الله بابي انت وامي ارايت سكوتك بين التكبير والقراءة
ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم
اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة
بالحمد لله رب العالمين وكان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه
ولكن بين ذلك وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى
يستوي قائما وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي
قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله
اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى
وكان ينهى ان يفترش ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم
الحديث الثالث عن عبد الله بن عمر رضي الله ان النبي صلى الله

كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع
رفعهما كذالك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل
ذالك في السجود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت أن اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده
الى انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة
يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين
يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي
* فع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذالك
في صلاته كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس
عن مطرف بن عبد الله قال صليت انا وعمران بن حصين خلف علي
بن ابي طالب رضي الله عنه فكان إذا سجد كبروا اذا رفع رأسه كبروا اذا
نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة اخذ بيدي عمران بن
الحصين فقال ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم او قال صلى بنا صلاة
محمد صلى الله عليه وسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال رمقت
الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته فاعتداله
بعد ركوعه فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا
من السواء وفي رواية البخاري ما خلا القيام والقعود قريبا
من السواء عن ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
اني لا آلو ان أصلي بكم كما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال
ثابت فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه وكان اذا رفع رأسه
من الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع رأسه
من السجدة مكث حتى يقول القائل قد نسي الحديث التاسع

* ثم يكبر حين ير

قال

عن انس بن مالك رضي الله عنه ما صليت وراء امام قط أخف صلاة
ولا اتم صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث العاشر عن ابي قلابة
عبد الله بن زيد الجرمي البصري قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا
هذا فقال اني لأصلي بكم وما اريد الصلاة أصلي كيف رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي قال مثل صلاة
شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان
ينهض أراد بشيخهم ابا يزيد عمرو بن سلمة الجرمي ١١ عن عبد الله بن
مالك بن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه ١٢ عن ابي
مسلمة سعيد بن يزيد قال سألت انس بن مالك أكان
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم ١٣ عن ابي قتادة
الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل
امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص
بن الربيع ابن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها ١٤ عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا
في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب باب
وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود ١ عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل
رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع
فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع

فصلى فانك لم تصلي ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن
غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك
من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما
ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك
في صلاتك كلها **باب القرائة في الصلاة**
عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب عن ابي قتادة الانصاري
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في الركعتين الاولتين
من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر
في الثانية يسمع القراءة احيانا وكان يقرا في العصر بفاتحة الكتاب
وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية وفي الركعتين الا
خريين بام الكتاب وكان يطول الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر
في الثانية عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرا في المغرب بالطور عن البراء بن عازب ان رسول كان في
سفر فصلى العشاء الآخرة فقرا في احدى الركعتين بالتين والز
يتون فما سمعت احدا احسن صوتا وقراءة منه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان
يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك
فسألوه فقال لانها صفة الرحمن عز وجل فانا احب ان اقراها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم
ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك
الكبير والضعيف وذو الحاجة **باب ترك الجهر**
بسم الله الرحمن الرحيم عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم

وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين
وفي رواية صليت مع ابي بكر وعمر وعثمان فلم اسمع احدا منهم يقرا
بسم الله الرحمن الرحيم ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي
بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العا
لمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في آخرها
باب سجود السهو عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي قال ابن سيرين
وسماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم
فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان
ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه وخرجت السرعان
من ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر وعمر
فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول فقال له ذو اليدين
فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلاة قال لم انس ولم تقصر
فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم
ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع فكبر ثم كبر وسجد
مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سألوه ثم سلم قال
فنبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم عن عبد الله بن بحينة وكان
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس فقام الناس
معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد
سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب المرور بين يدي المصلي**
عن ابي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين

بدي المصلي ماذا عليه من الأثم لكان ان يقف أربعين خيرا له من
ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري اربعين يومًا أو شهرًا او سنة
٢ عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس واراد احد
ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان
عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال اقبلت راكبًا على حمار اتان
وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فارسلت
الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد
٤ عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت انام بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي
فاذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

باب جامع

عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى
يصلي ركعتين ٢ زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل
صاحبه وهو الى جنبه في الصلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا
بالسكوت ونهينا عن الكلام عن عبدالله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان
شدة الحر من فيح جهنم ٤ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي الصلاة فليصلها اذا ذكرها

ذكرها لا كفارة لها الا ذلك

لا كفارة لها الا ذلك
اقم الصلاة لذكري ولمسلم من نسي الصلاة او نام عنها فكفارتها ان
يصليها اذا ذكرها ٥ عن انس بن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يستطع أحدنا ان يمكن احدنا جبهته من الأ
رض بسط ثوبه فسجد عليه ٧ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على
عاتقه منه شيء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من أكل ثومًا او بصلاً فليعتزلنا او ليعتزل مساجدنا وليقعد
في بيته واتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحًا فسأل فاخبر
بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه فلما رآه كرها
أكلها فقال كل فاني اناجي من لا تناجي ٩ عن جابر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مساجدنا
فان

باب التشهد

١ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال
علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن
التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله وفي لفظ اذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله
وذكره وفيه فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء
والأرض وفيه فليتخير من المسئلة ما شاء ٢ عن عبدالرحمن بن ابي ليلى
قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك
فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم

[illegible]

٥ × [illegible]

انك حميد مجيد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات
ومن فتنة المسيح الدجال وفي لفظ اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول
اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعوا
به في صلاتي فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم عن عائشة رضي الله
عنها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد اذ نزلت
عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي وفي
لفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي

باب الوتر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم
وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم
الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم
بالليل وترا عن عائشة رضي الله عنها قالت من كل الليل اوتر صلى الله عليه وسلم
من اول الليل واوسطه وآخره فانتهى وتره في السحر عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
يوتر من ذلك بخمس لا يجلس الا في آخرها

باب الذكر عقب الصلاة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رفع الذكر في الصلاة حين
ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن
عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء

صلاة رسول الله

صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة بن شعبة
من كتاب الى معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة
مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم وفدت
بعد على معاوية فسمعته يامر الناس بذلك وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال
واضاعة المال وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات
ومنع وهات عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المسلمين المساكين
المهاجرين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد ذهب اهل الدثور بالدرجات
العلى والنعيم المقيم قال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون
كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم
وتسبقون من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما
صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة
ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فرجع فقراء المهاجرين فقالوا سمع اخواننا
المسلمين اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت بعض
اهلي هذا الحديث فقال وهمت انما قال تسبح الله ثلاثا وثلاثين
وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله ثلاثا وثلاثين فرجعت الى ابي
صالح فقلت له ذلك فقال الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى
تبلغ من جميعهن ثلاثا وثلاثين

جميعهن

عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام
فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم
واتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني آنفا عن الصلاة

باب الجمع بين الصلاتين في السفر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر اذا كان
على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء

باب قصر الصلاة الرباعية في السفر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد
في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك

باب الجمعة

عن سهل بن سعيد الساعدي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فكبر
فكبر الناس وراءه وهو على المنبر ثم رفع ونزل القهقرى حتى سجد في
اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم اقبل على الناس فقال
ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ
صلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها فنزل القهقرى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
الناس يوم الجمعة فقال صليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين وفي رواية
فصل ركعتين عن جابر قال كان صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم
يفصل بينهما بالجلوس عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم

الجمعة ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا
اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة
الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون
الذكر عن سلمة بن الاكوع وكان من اصحاب الشجرة قال كنا نصلي
مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل يستظل
به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس
ثم نرجع فنتتبع الفيء عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان

باب العيدين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة عن البراء بن
عازب رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد
الصلاة وقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن
نسك قبل الصلاة فلا نسك له قال ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب
يا رسول الله اني نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب
واحببت ان تكون شاتي اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت
قبل ان آتي الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله عندي
عناق هي احب الي من شاتين افتجزئ عني قال نعم ولن تجزئ عن احد بعدك
عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى
مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله عن جابر رضي الله عنه

قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
بلا اذان ولا اقامة ثم قام متوكئا على بلال فامر بتقوى الله تعالى وحث
على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن وذكرهن
وقال يا معشر النساء تصدقن فان اكثركن حطب جهنم فقامت امراة فقال
سيطه سفعاء الخدين فقالت ولم يا رسول الله لانكن تكثرن الشكاة
وتكفرن العشير قال فجعلنا يتصدقن من حليهن يلقين في ثوب بلال
من اقراطهن وخواتيمهن ٥ عن ام عطية نسيبة الانصارية قالت امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور
وامر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين حتى تخرج الحيض فيكبرن
بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركات ذلك اليوم وطهرته
وفي لفظ كنا نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها
باب صلاة الكسوف ١ عن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة
فاجتمعوا وتقدم فكبر وصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات
٢ عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يخوف الله
بهما عباده وانهما لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا رايتم
منها شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالناس فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام
فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو

دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الا
خرى مثل ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف وقد انجلت الشمس
فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان
من ايات الله لا ينخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك
فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله
ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته ثم قال يا امة محمد والله
لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفي لفظ فاستكمل اربع
ركعات واربع سجدات ٤ عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
قال خسف الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فزعا
يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد فقام فصلى باطول قيام
وركوع وسجود ما رايته يفعله في صلاته قط ثم قال ان هذه الايات
التي يرسلها الله لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها
يخوف بها عباده فاذا رايتم منها شيئا فافزعوا الى ذكر الله ودعائه
واستغفاره **باب الاستسقاء** عن عبد الله بن زيد بن
عاصم المازني قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه
الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة
وفي لفظ الى المصلى ٢ عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا د
خل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قائما يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول
الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى يغيثنا قال فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس
فلا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين
سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل

الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فلا والله
ما راينا الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله
هلكت الاموال وانقطعت فادع الله ان يمسكها عنا قال فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا
اللهم على الاكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر
قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت
انس بن مالك أهو الرجل الاول قال لا ادري قال رضي الله عنه
الظراب الجبال الصغار

باب صلاة الخوف

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض ايامه فقامت طائفة معه
وطائفة بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا
وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة
ركعة ٢ وعن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير
عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة ذات الرقاع صلاة
الخوف ان طائفة صفت مع الامام وطائفة وجاه العدو وصلى
بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم
انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى
بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم
ثم سلم بهم الرجل الذي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو سهل بن ابي حثمة

عن جابر بن عبد الله

٣ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال شهدت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصففنا صفين صف خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة وكبر النبي
صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه
من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه
وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا
ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه
وسلم وركعنا معه جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم
انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الاولى
وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا
ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا قال جابر كما يفعل
حرسكم هؤلاء بامرائكم ذكره مسلم بتمامه وذكر البخاري طرفا
منه وانه صلى صلاة الخوف مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة
السابعة ذات الرقاع

كتاب الجنائز

عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي
مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا عن جابر رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني
او الثالث عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر عليه اربعا

٤ عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة
اثواب بيض يمانية سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة
٥ وعن ام عطية الأنصارية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين توفيت ابنته زينب فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا
او اكثر من ذالك ان رايتن ذالك بماء وسدر واجعلن في الآخرة
كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا
آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه يعني ازاره وفي
رواية او سبعا وقال ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها وان
ام عطية قالت وجعلنا راسها ثلاثة قرون ٦ وعن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع على راحلته فوقصته
او قال فاوقصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيا
مة ملبيا وفي رواية لا تخمروا وجهه ولا راسه قال رضي
الله عنه الوقص كسر العنق ٧ وعن ام عطية الأنصارية رضي
الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ٨ وعن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة
فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذالك فشر
تضعونه عن رقابكم ٩ وعن سمرة بن جندب قال صليت وراء النبي صلى الله
عليه وسلم على امراة ماتت في نفاسها فقام وسطها ١٠ وعن ابي
موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم براء
من الصالقة والحالقة والشاقة قال رضي الله عنه الصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة
الصالغ

١١ عن عائشة رضي الله عنها قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه
كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وكان ام سلمة وام حبيبة
اتيا ارض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاويرها فرفع راسه الشريف وقال
اولئك شرار الخلق عند الله ١٢ وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجدا قالت عائشة رضي الله عنها ولولا ذالك لابرز
قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا ١٣ وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء
الجاهلية ١٤ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله
قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين ولمسلم اصغرهما مثل احد

كتاب الزكوة

١ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستاتي قوما
اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فانهم اطاعوك بذالك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل
يوم وليلة فانهم اطاعوك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيا
ئهم فترد على فقرائهم فانهم اطاعوك بذالك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة
المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب ٢ وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود
صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ٣ وعن ابي هريرة رضي الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وفي لفظ الا زكاة الفطر في الرقيق

والبئر

وعن ابي هريرة رضي الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر
جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس ٥ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا ان كان
فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد احتبس ادراعه واعتاده
في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها ثم قال يا عمر ما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه
وعن عبد الله بن زيد بن عاصم قال لما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسم
في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم وجدوا في انفسهم
اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال يا معاشر الانصار الم اجدكم ضلالا
فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي
كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون
ان تذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله الى رحالكم لولا الهجرة
لكنت امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي
الانصار وشعبها الانصار شعار والناس دثار انكم ستلقون اثرة
فاصبروا حتى تلقوني على الحوض باب صدقة الفطر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان
على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر وصاعا من شعير فعدل الناس
به نصف صاع من بر على الصغير والكبير وفي لفظ ان تودى قبل خروج الناس الى الصلاة
عن ابي سعيد الخدري رضي الله قال كنا نعطيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا
من طعام او صاعا من شعير او صاعا من اقط او صاعا من زبيب فلما جاء معاوية
وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين قال ابو سعيد اما انا فلا ازال
اخرجه كما كنت اخرجه

كتاب

كتاب الصيام

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم
صوما فليصمه ٢ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة
٤ عن انس بن مالك رضي الله عنه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال تسحرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس قلت لزيد كم كان بين الاذان والسحور
قال قدر خمسين اية وعن عائشة رضي الله عنها وام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم ٦ وعن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب
فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه ٧ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما
نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله
هلكت قال ما لك قال وقعت على امراتي وانا صائم وفي رواية اصبت اهلي
في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل
تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا
قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق
فيه تمر والعرق المكتل قال اين السائل قال انا قال خذ هذا فتصدق به
فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت
افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه
اهلك الحرة ارض تركبها حجارة سود

باب الصوم في السفر

عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة ابن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم

أأصوم في السفر وكان كثير الصيام قال ان شئت فصم وان شئت فافطر ٢ عن انس
مالك رضي الله عنه قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا
المفطر على الصائم ٣ عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في شهر رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا ليضع يده على راسه من شدة
الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة ٤ عن جابر
عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فراى زحاما ورجلا
قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر وفي لفظ لمسلم عليكم
برخصة الله التي رخص لكم ٥ عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار واكثرنا ظلا
صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا
الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر
٦ عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم في رمضان فما استطيع
ان اقضي الا في شعبان ٧ عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات
وعليه صوم صام عنه وليه واخرجه ابو داود وقال هذا في النذر وهو قول احمد بن حنبل
٨ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها قال لو كان على امك دين اكنت قاضيه
عنها قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى وفي رواية جاءت امراة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها
فقال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يودي ذلك عنها قالت نعم قال
فصومي عن امك ٩ عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ١٠ عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من هاهنا وادبر
من هاهنا فقد افطر الصائم ١١ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اطعم واسقى رواه
ابو هريرة وانس بن مالك ولمسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فايكم اراد ان يواصل

فليواصل

فليواصل الى السحر باب افضل الصيام وغيره ١ عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي قلت ذلك فقلت له قد قلته بابي انت وامي فقال
انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر
امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت فاني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين
قلت اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود وهو افضل الصيام
قلت اني اطيق افضل من ذلك قال لا افضل من ذلك وفي رواية لا صوم فوق صوم
داود شطر الدهر صوم يوما وافطار يوما ٢ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام داود واحب الصلاة الى الله صلاة داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما ٣
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال وصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة
ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام ٤ عن محمد بن عباد بن جعفر قال
سالت جابر بن عبد الله انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الجمعة قال نعم زاد مسلم ورب الكعبة
٥ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن
احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده ٦ عن ابي عبيد مولى ابن
ازهر واسمه سعد بن عبيد قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيا
مكم واليوم الاخر تاكلون من نسككم ٧ عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في الثوب
الواحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر اخرجه مسلم بتمامه واخرج البخاري الصوم فقط
٨ وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا باب ليلة القدر ١ عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اروا ليلة القدر في المنام في السبع
الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطات في السبع الاواخر

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من
العشر الاواخر من عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف
في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى اذا كانت ليلة احدى وعشرين
وهي التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاوا
خر فقد أريت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها
فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء في تلك الليلة وكان
المسجد على عريش فوكف فابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر
الماء والطين من صبح احدى وعشرين

باب الاعتكاف

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من
رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف أزواجه بعده وفي لفظ كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة جاء مكانه الذي
اعتكف فيه عن عائشة رضي الله عنها انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض
وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه وفي رواية وكان لا يدخل البيت
الا لحاجة الانسان وفي رواية ان عائشة رضي الله عنها قالت ان كنت لادخل البيت
للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه الا وانا مارة الترجيل تسريح الشعر
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف
ليلة وفي رواية يوماً في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوماً ولا ليلة
وعن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفاً فاتيته ازوره ليلا فحدثته
ثم قمت لانقلب فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان
من الأنصار فلما رأيا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا وفي رواية
انها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان

لمنقلبي

فتحدثت

فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغ باب
المسجد عند باب ام سلمة ثم ذكره بمعناه

كتاب الحج

باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة
ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن
ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث
انشأ حتى اهل مكة من مكة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال وبلغني ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم

باب ما يلبس المحرم من الثياب

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف الا رجل لا يجد نعلين فيلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا يلبس
من الثياب شيئاً مسه زعفران او ورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة القفازين
وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد
نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل للمحرم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك قال وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك
وسعديك والخير بيديك والرغباء اليك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة
يوم وليلة الا ومعها حرمة وفي لفظ للبخاري لا تسافر مسيرة يوم الا مع ذي محرم

باب الفدية

عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته
عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

والقمل

والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد
بلغ بك ما أرى تجد شاة فقلت لا فقال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين
نصف صاع وفي رواية فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة
ويهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام [باب حرمة مكة] عن أبي شريح خويلد ابن عمرو الخزاعي
العدوي رضي الله عنه أنه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن
لي أيها الأمير أن أحدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح
فسمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه حمد الله وأثنى عليه
ثم قال إن مكة حرمها الله تعالى ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فإن أحد ترخص بقتال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة
من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لأبي
شريح ما قال لك قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا
فارا بدم ولا فارا بخربة الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة هي الخيانة وقيل البلية وقيل
التهمة وأصلها في السرقة الإبل قال الشاعر والخارب اللص يحب الخاربا
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن
جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم
خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل القتال فيه
لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه
ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله
إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر القين الحداد باب ما يجوز قتله
عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق
يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور ولمسلم تقتل
خمس فواسق في الحل والحرم

باب دخول مكة

باب دخول مكة وغيره ١٥ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة
فقال اقتلوه ٢ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة من
كداء من الثنية العلياء التي بالبطحاء وخرج من الثنية السفلى وعن عبد الله ابن عمر
رضي الله عنهما قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وأسامة ابن زيد وبلال
وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا الباب كنت أول من ولج فلقيت
بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين
وعن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مكة فقال المشركون إنه يقدم عليكم قوم وهنتهم
حمى يثرب أن يرملوا الأشواط كلهن إلا الإبقاء عليهم وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول
ما يطوف يخب ثلاثة أشواط وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن عصا محنية الرأس عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين باب التمتع عن أبي جمرة نصر بن
عمران الضبعي قال سألت ابن عباس عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيه
جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم قال وكان أناس كرهوها فنمت فرأيت في
المنام كأن إنسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عباس فحدثته فقال الله
أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل

بالعمرة الى الحج فكان من الناس من تمتع فساق الهدى من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل
من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن اهدى فليطف بالبيت والصفا والمروة
وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج والهدى فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجع الى اهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم اول
شيء ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة وركع حين قضى طوافه
بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم ثم انصرف فاتى الصفا وطاف بالصفا والمروة
سبعة اطواف ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض
فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اهدى وساق الهدي من الناس * وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحل انت من عمرتك فقال اني
لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر وعن عمران بن حصين قال انزلت
اية المتعة في كتاب الله تعالى ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل
قرآن بتحريمها ولم ينه عنها حتى مات فقال رجل برأيه ما شاء قال البخاري يقال
انه عمر ولمسلم نزلت آية المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لم تنزل آية تنسخ آية المتعة ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات ولهما
باب الهدي عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة
فما حرم عليه شيء كان له حلالا * وعن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرة غنما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى
رجلا يسوق بدنة قال اركبها قال انها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي

رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ... صح اصل

مطابع لهما

صلى الله عليه وسلم وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم في الثانية او الثالثة اركبها ويلك او ويحك
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه
وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا اعطي الجزار منها شيئا وقال
ونحن نعطيه من عندنا * عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته
فنحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم باب الغسل للمحرم عن عبد الله بن حنين ان
عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه
وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه قال فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري
رضي الله عنه فوجدته يغتسل بين القرنين وهو مستتر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا
فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى
بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه الماء اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيده
فاقبل بهما وادبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل وفي رواية قال المسور لابن
عباس لا اماريك بعدها ابدا القرنان العمودان اللذان يشد فوقهما الخشبة التي تعلق
عليها البكرة باب فسخ الحج الى العمرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال اهل النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم
علي رضي الله عنه من اليمن فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله
عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدي فقالوا
ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت
من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت وحاضت عائشة
فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت وطافت بالبيت قالت يا
رسول الله تنطلقون بحج وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج

٢ عن جابر رضي الله عنه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول
لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم ان
يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله اي الحل قال الحل كله وعن عروة بن الزبير قال
سئل اسامة بن زيد وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير
حين دفع قال يسير العنق فاذا وجد فجوة نص انبصاط السير والنص
فوق ذلك وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم أشعر فحلقت قبل أن اذبح قال
اذبح ولا حرج وجاء آخر وقال لم اشعر فنحرت قبل أن ارمي فقال ارم ولا حرج
فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا أخر الا قال افعل ولا حرج وعن عبد الرحمن بن زيد
النخعي البجلي انه حج مع ابن مسعود فراه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يسا
ره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم
المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله
قال والمقصرين عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله
فقلت يا رسول الله انها حائض قال أحابستنا هي قالوا يا رسول الله انها قد افاضت
يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى افاضت يوم النحر
قيل نعم قال فانفروا وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان
يكون آخر عهدهم بالبيت الا انه خفف على المرأة الحائض عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت
بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له وعنه قال جمع النبي صلى

الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما اقامة ولم يسبح بينهما
ولا على اثر واحدة منهما **باب المحرم يأكل من الصيد الحلال**
عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف
طائفة منهم فيهم ابو قتادة وقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا
ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة فلم يحرم فبينما هم يسيرون
اذا راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها أتانا فنزلنا فاكلنا
من لحمها ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فادركنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال منكم احد امره أن يحمل عليها او اشار
اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية فقال هل معكم منه شيء فقلت
نعم فناولته العضد فاكلها ٣ وعن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى
الى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه
فلما راى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم وفي لفظ لمسلم رجل
حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار **كتاب البيوع**
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان
فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على
ذلك فقد وجب البيع وما في معناه من اثبات الخيار من حديث حكيم بن حزام وهو
الحديث ٢ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال
حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت
بركة بيعهما **باب ما نهي عنه من البيوع** عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان

يقبله او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه (٢)
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان ولا
يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن
ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا
من تمر وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا (٣) وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية وكان
الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها قيل انه كان يبيع
الشارف وهي الكبيرة المسنة بنتاج الجنين الذي في بطن ناقته (٤) وعن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها
نهى البائع والمشتري وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي يا رسول الله قال حتى تحمر قال
ارايت ان منع الله الثمرة بما يستحل احدكم مال اخيه (٦) وعن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتلقى الركبان وان يبيع
حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا
(٧) وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة
ان يبيع ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا او كان
زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله (٨) وعن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع

الثمرة حتى يبدو صلاحها وان لا تباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا المحاقلة بيع الحنطة
في سنبلها بحنطة (٩) وعن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن (١٠) وعن رافع بن خديج رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب خبيث
باب العرايا وغير ذلك ١ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها تمرا ياكلونها رطبا ٢ وعن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق
او دون خمسة اوسق ٣ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ولمسلم ومن ابتاع
عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع ٤ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه
وعن ابن عباس مثله ٥ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام الفتح ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله
ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال
لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومها
جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه قال جملوه اذابوه **باب السلم**
١ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم
يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث فقال من اسلف في شيء فليسلف في
كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم **باب الشروط في البيع** ١ عن عائشة رضي الله
عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني

فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون الولاء لي فعلت فذهبت بريرة الى
اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت
اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء
الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق ٢ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه
كان يسير على جمل فاعيا فاراد ان يسيبه ثم قال بعنيه باوقية قلت لا ثم قال بعنيه
فبعته باوقية واستثنيت حملانه الى اهلي فلما بلغت اتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت
فارسل في اثري فقال اتراني ماكستك لآخذ جملك لآخذ جملك ودراهمك فهو لك
٣ وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا
تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق
اختها لتكفأ ما في صحفتها **باب الربا والصرف** عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء
والشعير بالشعير الا هاء وهاء وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق
بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز وفي لفظ
الا يدا بيد وفي لفظ الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء ٣ وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال جاء بلال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم

النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه اوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت
ان تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به ٤ وعن ابي المنهال قال سألت البراء بن عازب
وزيد بن ارقم عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا ٥ وعن ابي بكرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة
كيف شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت **باب الرهن وغيره**
عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما
ورهنه درعا من حديد ٢ وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع ٣ وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند
رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره ٤ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
جعل وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة ٥ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر ارضا بخيبر
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا
قط انفس عندي منه فما تأمرني به فقال ان شئت حبست اصلها ~~فتصدقت بها قال~~ وتصدقت بها قال
فتصدق غير انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان يأكل منها
بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول وفي لفظ غير متأثل ٦ وعن عمر رضي الله عنه قال
حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه ~~فظننت~~ وظننت
انه يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان
اعطاكه بدرهم فان العائد في هبته كالعائد في قيئه وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته

كالكلب يعود في قيئه يقيء ثم يعود فيه ٧ وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال تصدق
علي أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى يشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانطلق أبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم قال فرجع أبي
فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال فلا تشهدني اذاً فاني لا اشهد على جور وفي لفظ فاشهد
على هذا غيري ٨ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر
بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع ٩ وعن رافع بن خديج قال كنا أكثر الانصار
حقلاً وكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج
هذه فنهانا عن ذلك فاما بالورق والذهب فلم ينهنا ولمسلم عن حنظلة بن
قيس قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال
لا بأس به انما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الماذيا
نات واقبال الجداول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا
ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء الا هذا ولذلك زجر عنه فاما شيء معلوم مضمون
فلا بأس به ۞ الماذيانات الانهار الكبار والجدول النهر الصغير ١٠ عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي
لفظ من أعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي أعطيها لا ترجع الى الذي أعطاها لانه اعطى عطاء
وقعت فيه المواريث وقال جابر انما العمرى التي اجازها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول
هي لك ولعقبك اما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم امسكوا
عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حياً وميتاً ولعقبه
١١ وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان
يغرز خشبته في جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها

بين اكتافكم ١٢ وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من
الارض طوقه من سبع ارضين **باب اللقطة** ١ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لقطة الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها وعفا
صها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء
طالبها يوماً من الدهر فادها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها
حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال
خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب **باب الوصايا** ١ عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت
ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا وعندي وصيتي ٢ وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني في عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت
يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة افأتصدق
بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك
تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها ×
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا ازددت بها درجة ورفعة ولعلك ان تخلف حتى
ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن
البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة ٣ وعن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير **باب الفرائض** عن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية
اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر

[illegible]

٢ وعن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اتنزل غداً في دارك بمكة
قال وهل ترك لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر ٣
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته ٤ وعن
عائشة رضي الله عنها قالت كانت في بريرة ثلاث سنين خيرت على زوجها حين
عتقت واهدي لها لحم فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعى بطعام فاتي
بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة على النار فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله
ذلك لحم تصدق به على بريرة فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو
منها لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن اعتق

كتاب النكاح

١ عن عبد الله بن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء ٢ وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
سألوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لبعض لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال اقوام قالوا كذا لكني اصلي وانام واصوم وافطر
واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ٣ وعن سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا ٤ وعن
ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله انكح اختي ابنة ابي سفيان
قال او تحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركني في خير اختي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قالت انا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة
قال بنت ام سلمة قلت نعم قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي
من الرضاعة ارضعتني واباسلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن قال عروة
وثويبة مولاة ابي لهب اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب x لم الق بعدكم

x اريه بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال ابو لهب لم الق بعدكم

خيرا

خيرا غير اني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة الحيبة الحالة بكسر الحاء ٥ وعن ابي هريرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها ٦ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا بها ما استحللتم به الفروج ٧ وعن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على
ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق ٨ وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية الانسية ٩ وعن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله
وكيف اذنها قال ان تسكت ١٠ وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امراة رفاعة القرظي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرظي فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير
وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا
حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وابو بكر عنده وخالد بن سعيد بالباب
ينتظر ان يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١ وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا
وقسم واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا
رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا
١٣ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء
فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت ولمسلم عن ابي الطاهر عن
ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه

باب الصداق

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعتق صفية وجعل عتقها صداقها ٢ وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت اني وهبت نفسي لك فقامت
طويلاً فقال رجل يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها فقال
ما عندي الا ازاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارك ان اعطيتها جلست ولا ازار لك
فالتمس شيئاً قال ما اجد قال فالتمس ولو خاتماً من حديد فالتمس فلم يجد شيئاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل معك شيء من القرآن قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من القرآن
٢ وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف
وعليه ردع زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول الله تزوجت امرأة قال
ما اصدقتها قال وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك اولم ولو بشاة

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر
فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله وفي لفظ
ثم تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي لفظ فحسبت من
طلاقها وراجعها عبد الله كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢ وعن فاطمة بنت قيس
ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فارسل اليها
وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سكنى فامرها ان تعتد في
بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه
رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له
ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له

انكحي

انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيراً
واغتبطت به **باب العدة** ١ عن سبيعة الاسلمية انها كانت تحت سعد
ابن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدراً فتوفي عنها في حجة
الوداع وهي حامل فلم تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها
تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي
اراك متجملة لعلك تريدين النكاح والله ما انت بناكح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر
قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزوج
ان بدا لي قال ابن شهاب ولا ارى بأساً ان تتزوج حين وضعت وان كانت
في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر ٢ وعن زينب بنت ام سلمة قالت توفي
حميم لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت انما اصنع هذا لاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد فوق ثلاث الا على زوج الحميم القرابة ٣ وعن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشراً
ولا تلبس ثوباً مصبوغاً الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيباً الا اذا طهرت
نبذة من قسط او اظفار العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد ٤ وعن
ام سلمة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي
توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثاً
ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة

على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشًا
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبًا ولا شيئًا حتى تمر عليها سنة ثم تؤتى بدابة
حمار او طير او شاة فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة
فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره الحفش البيت الصغير وتفتض تدلك
به جسدها باب اللعان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان فلان بن فلان قف
قال يا رسول الله ارايت ان لو وجد احدنا امراته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم
تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه
فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فانزل الله تعالى
هؤلاء الايات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره
واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق
ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الآخرة فقالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فبدا بالرجل
فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن
الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما
ثم قال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل
لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما
استحللت من فرجها وان كنت كذبت فهو ابعد لك منها الحديث الثاني
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا رمى امراته وانتفى من ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فامرها

مّض

فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين
المتلاعنين الحديث الثالث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل من فزارة الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امراتي ولدت غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل
قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال فهل يكون فيها من اورق قال ان فيها لورقا
قال فانى اتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى ان يكون
نزعه عرق الحديث الرابع وعن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد بن ابي
وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة
بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي
يا رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه
فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
وللعاهر الحجر واحتجبي عنه يا سودة فلم تره سودة قط ٥ وعن عائشة رضي الله عنها قف
انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال
الم تري ان مجززا نظر آنفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان بعض هذه
الاقدام لمن بعض وفي لفظ كان مجززا قائفا ٦ وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل احدكم ذلك ولم يقل
فلا يفعل ذلك احدكم فانه ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها ٧ وعن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نعزل والقرآن ينزل لو كان شيئا ينهى
عنه لنهانا عنه القرآن

٨ وعن أبي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل
ادعى لغير أبيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ
مقعده من النار ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك
الا حار عليه كذا عند مسلم وللبخاري نحوه

كتاب الرضاع

١ عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب وهي ابنة أخي من الرضاعة ٢ وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الرضاع يحرم ما يحرم من الولادة وعنها قالت ان أفلح أخا أبي القعيس
استأذن علي بعد ما انزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني
امرأته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عائشة
تقول حرموا من الرضاع ما يحرم من النسب وفي لفظ استأذن علي أفلح فلم آذن له فقال
أتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف ذلك قال أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي
قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق أفلح ائذني له تربت يمينك أي
افتقرت والعرب تدعوا على الرجل ولا يريد وقوع الأمر به وعنها قالت دخل
علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا قلت أخي من
الرضاعة فقال يا عائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة اعرفن من اخوانكن

٣ عن عقبة

٣ عن عقبة بن الحارث رضي الله تعالى عنه انه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت أمة
سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال فأعرض عني قال فتنحيت
فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت ان قد أرضعتكما ٤ وعن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعتهم ابنة حمزة
تنادي يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك
فاحتملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا أحق بها وهي ابنة عمي
وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم
لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت
خَلقي وخُلقي وقال لزيد انت أخونا ومولانا

كتاب القصاص

١ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ
مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني
والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة ٢ وعن عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة
في الدماء ٣ وعن سهل ابن أبي حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة
بن مسعود الى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة الى عبد الله بن سهل
وهو يتشحط في دمه قتيلاً فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل وحويصة
ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم

فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر كبر وهو احدث القوم فسكت
فتكلما فقال اتحلفون وتستحقون دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد
ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا كيف نأخذ بايمان قوم كفار فعقله
النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي حديث حماد بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته فقالوا امر لم نشهده كيف نحلف قال
فتبرئكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله كيف نأخذ بايمان قوم كفار
وفي حديث بن عبيد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه بمائة من
ابل الصدقة ٤ وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان جارية وجد رأسها مرضوضا
بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان فلان حتى ذكر يهودي فاومأت
برأسها فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض رأسه بين
حجرين ولمسلم والنسائي ان يهوديا قتل جارية على اوضاح فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم
• وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قتلت
هذيل رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان الله قد حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد
كان قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار وانها ساعتي هذه
حرام لا يعضد شجرها ولا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ولا تلتقط
ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما

واما ان يفدى فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال يا رسول الله
اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام العباس فقال
يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا الاذخر الحديث السادس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار
الناس في املاص المرأة فقال المغيرة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة
عبد او امة فقال لتأتين بمن يشهد معك فشهد معه محمد بن مسلمة
املاص المرأة ان تلقي جنينها ميتا ٧ وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت
امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى بدية المرأة
على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقام حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هو من اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع ٨ وعن عمران بن حصين رضي الله عنه
ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل اذهب لا دية لك ٩ وعن الحسن بن
ابي الحسن البصري قال حدثنا جندب في هذا المسجد وما نسينا منه حديثا وما
نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده فما

رقا الدم حتى مات قال الله عز وجل بدرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة

كتاب الحدود

١ عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم ناس من عكل او عرينة فاجتووا
المدينة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها
فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر
اول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيئ بهم فامر بهم فقطعت
ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا
يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا
الله ورسوله اخرجه الجماعة اجتويت المدينة اذا كرهتها وان كانت موافقة واستوبأتها
اذا لم توافقك

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد
بن خالد رضي الله عنهما قال ان رجلا من الاعراب اتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله
الا قضيت بيننا بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة
شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة
هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة
والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس لرجل من اسلم على امرأة هذا فان
اعترفت فارجمها فقال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب ولا ادري ابعد الثالثة او الرابعة الحبل
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد

فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه

فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى اثنى ذلك عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه
اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول
كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه وعن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان امرأة منهم ورجلا زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تجدون في التوراة في شأن الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها آية الرجم فاتوا
بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك
فرفع يده فاذا فيها آية الرجم فقال صدق يا محمد فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما قال فرايت الرجل يحني على المرأة
يقيها الحجارة قال رضي الله عنه الذي وضع يده على آية الرجم عبد الله بن صوريا وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه
ما كان عليك جناح

باب حد السرقة

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه ثلاثة دراهم وعن عائشة رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا وعن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم شأن المخزومية التي
سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكلمه اسامة فقال اتشفع في حد من حدود الله تعالى ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا
اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها وفي لفظ كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها

باب حد الخمر

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو اربعين وقال
فعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون فامر به عمر
وعن ابي بردة بن هانئ بن نيار البلوي رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد فوق
عشرة اسواط الا في حد من حدود الله

كتاب الايمان والنذور

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها
عن غير مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها
فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير

اني والله

وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها
خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منها وتحللتها وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله
ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم ولمسلم فمن كان حالفا فيحلف بالله او ليصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا آثرا يعني حاكيا عن غيري انه حلف بها
وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على سبعين
امراة تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله تعالى فلم يقل فطاف بهن فلم يلد منهن الا
امراة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ذلك دركا
لحاجته قوله فقيل له قل ان شاء الله يعني قال له الملك وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية وعن الاشعث بن قيس رضي الله عنه قال كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر
فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف
ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله
وهو عليه غضبان وعن ثابت بن الضحاك الانصاري رضي الله عنه انه بايع رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الشجرة
وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء
عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملكه وفي رواية لعن المؤمن كقتله وفي رواية من ادعى دعوى كاذبة
ليستكثر بها لم يزده الله الا قلة

باب النذر

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البخيل
وعن عقبة بن عامر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام حافية فامرتني
ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
انه قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فاقضه عنها وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي
صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك

باب القضاء

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه
فهو رد وفي لفظ من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت هند بنت عتبة امراة ابي سفيان على رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه
فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك وعن ام سلمة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج اليهم فقال الا انما انا بشر وانما ياتيني الخصم
فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار
فليحملها او يذرها وعن عبد الرحمن بن ابي بكرة رضي الله عنه قال كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة وهو قاضي
بسجستان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان وعن ابي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال الا
وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى اناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الأطعمة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال
بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرا لدينه وعرضه ومن وقع
في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد
مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب وعن انس بن مالك
رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا
طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها فقبله
وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرسا فاكلناه وفي رواية ونحن بالمدينة وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده
قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الأهلي ٥
وعن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر
وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت بالقدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اكفأوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا ٦ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ
فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة
اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فقلت انا كله وهو ضب فرفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني
اعافه قال خالد فجررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال رضي الله عنه المحنوذ
المشوي بالرضف وهي الحجارة المحماة ٧ عن عبد الله ابن ابي اوفى قال غزونا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد ٨ وعن زهدم بن مضرب الجرمي
قال كنا عند ابي موسى فدعا بمائدة عليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر
شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال له هلم فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكل منه ٩ وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها

باب الصيد

عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بارض

اهل كتاب

خرج

اهل كتاب أفنأكل في آنيتهم وفي ارض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم
فما يصلح لي قال اما ما ذكرت يعني من آنية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها فان
لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم
فادركت ذكاته فكل ٢ وعن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني
ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله عليه فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه
فكل ما امسك عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها قلت له فاني ارمي
بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراض فخزق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله وحديث
الشعبي عن عدي نحوه وفيه الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك
على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وفيه
اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد
قتل ولم يأكل منه فكله فان اخذ الكلب ذكاته وفيه ايضا اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله عليه
وفيه وان غاب عنك يوما او يومين وفي رواية اليومين والثلاثة فلم تجد الا اثر سهمك
فكل ان شئت فان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل فانك لا تدري الماء قتله أو سهمك ٣
الحديث الثالث عن سالم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان قال
سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث وكان صاحب حرث وعن رافع بن خديج
رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصاب الناس جوع
فاصابوا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور
فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير
فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال
ان لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا

قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى افانذبح بالقصب قال ما انهر
الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس بالسن والظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم
واما الظفر فمدى الحبشة **باب الاضحى** عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى
النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما
قال رضي الله عنه الاملح الاغبر وهو الذي فيه سواد وبياض **كتاب الاشربة**
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه قال على المنبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والخمر ما خامر العقل ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا
ننتهي اليه الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا ٢ وعن عائشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام قال رضي الله عنه البتع
نبيذ العسل وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر رضي الله عنه ان فلانا
باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها جملوها اذابوها **كتاب اللباس**
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وعن حذيفة بن اليماني رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها
فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخرة وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ما رايت من
ذي لمة في حلة حمرا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب الى منكبيه
بعيد ما بين المنكبين ليس بالقصير ولا بالطويل وعن البراء بن عازب رضي الله عنه
قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع
الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي

وافشا السلام

وافشا السلام ونهانا عن خواتيم او عن التختم بالذهب وعن الشرب بالفضة وعن المياثر
وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج ٥ وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه
فصنع الناس كذلك ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل
فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي لفظ جعله
في يده اليمنى ٦ وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير
الا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه السبابة والوسطى ولمسلم نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع **كتاب الجهاد**
عن عبد الله بن ابي أوفى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو
انتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسالوا الله
العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم وعن سهل
بن سعد الساعدي رضي الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير
من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها
العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها وعن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه
الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسولي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة
او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة ولمسلم مثل المجاهد
في سبيل الله والله اعلم بمن جاهد في سبيله كمثل الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد
في سبيله ان توفاه ان يدخله الجنة او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة م

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل الله الا جاء
يوم القيمة وكلمه يدمى اللون لون الدم والريح ريح المسك وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله وروحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت اخرجه مسلم
وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله اوروحة خير من الدنيا
وما فيها اخرجه البخاري وقد تقدم الكلام على هذا المعنى في حديث مضى وعن ابي قتادة رضي الله عنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا
له عليه بينة فله سلبه قاله ثلاثا وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه
واقتلوه فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع فقال له سلبه اجمع
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلا
وغنما فبلغت سهمانا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وعن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الاولين والاخرين يرفع لكل غادر
لواء فيقال هذه غدرة فلان بن فلان وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان امراة وجدت في بعض
مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان وعن انس
بن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام اشتكيا القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة لهما فرخص لهما في قميص الحرير فرايته عليهما وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب
وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة
ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر
من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من الحفياء
الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وانا ابن اربع عشرة
فلم يجزني في المقاتلة وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قسم في النفل للفارس سهمين وللراجل سهما وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من
يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش وعن ابي موسى عبد الله بن
قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا وعن ابي موسى
رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل
رياء اي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله

كتاب العتق

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد فكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه
العبد والا فقد عتق منه ما عتق وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اعتق شقصا له من مملوك فعليه خلاصه كله من ماله فان لم يكن له مال قوم
المملوك قيمة عدل ثم استسعي العبد غير مشقوق عليه

باب بيع المدبر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال دبر رجل من الانصار
غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له
عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه